

اللجنة العليا برئاسة النائب الثاني تتابع قرارات الأمر الملكي في فاجعة جدة

الملك: إبراء الذمة أمام الله بإعادة الأمور إلى نصابها الصحيح



خادم الحرمين الشريفين مستقبلاً الأمير خالد الفيصل وأعضاء لجنة التحقيق وتقصي الحقائق في الرياض - ١٤٣١/٣/١٩هـ (واس)

واين - الرياض

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أمس، أمراً ملكياً فيما يلي نصه: «بسم الله الرحمن الرحيم .. يعين الله تعالى نحن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية، بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١)



الأمير نايف بن عبدالعزيز

الله تعالى بإعادة الأمور إلى نصابها الصحيح انتصاراً لحق الوطن والمواطن وكل مقيم على أرضنا وتحقيفاً من لوعة ذوي الضحايا الأبرياء وتعزيزاً لكرامة الشهداء - رحمهم الله - بإرساء معايير الحق والعدالة، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .. أمرنا بما هو آت»:

أولاً:

١ - بحالة جميع المتهمين في هذه القضية إلى هيئة

الرقابة والتحقيق وهيئة التحقيق والإدعاء العام كل فيما يخصه بعد استكمال قضاياهم من جهة الضبط الجنائي استناداً للمواد (٢٤، ٢٧، ٢٨) من نظام الإجراءات الجزائية وذلك للتحقيق فيها واستكمال الإجراءات النظامية بحقهم ويؤخذ في الاعتبار المسارعة في ذلك

٢ - استكمال التحقيق مع بقية من وردت أسماؤهم في التقرير أو المطلوب سماع أقوالهم أو من يتطلب التحقيق استدعائه في فاجعة سيول جدة وذلك من قبل الجهات المختصة في وزارة الداخلية.

٣ - قرن أوراق مستقلة لكل من وردت أسماؤهم في التحقيق وليس لهم علاقة مباشرة بمسار فاجعة جدة وإحالتهم للجهات التحقيق المختصة.

ثانياً: اعتماد ما يلي

بشكل عاجل:

١ - تتولى وزارة الشؤون البلدية والقروية فتح وتمديد قنوات تصريف السيول الثلاث حتى مصاب الأودية شرقاً، وتمديد القناة الشرقية لتصب في شرم أبرح.

٢ - تتولى إمارة منطقة مكة المكرمة ووزارة الشؤون البلدية والقروية إزالة جميع العوائق أمام جميع المعابر والجسور القائمة وتحرير مجاري السيول إما بقنوات مفتوحة أو قنوات مغطاة.

٣ - تتولى كل من إمارة منطقة مكة المكرمة

بتاريخ ١٤٢٧/٨/٢٧هـ، والأميرين الملكي رقم (١٩١/١) بتاريخ ١٤٣٠/١٣/١٣هـ القاضي بتكوين لجنة للتحقيق وتقصي الحقائق في فاجعة سيول محافظة جدة ورقم (٢/٤٢٩٨) بتاريخ ١٤٣١/٤/١هـ القاضي بتكوين لجنة عليا برئاسة صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعضوية صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية، ووزراء العدل، المالية، النقل،

والمياه والكهرباء، رئيس ديوان المخالم، رئيس ديوان المراقبة العامة، ورئيس هيئة الرقابة والتحقيق لدراسة تقرير لجنة التحقيق وتقصي الحقائق والرفع بالتأخر والتوصيات». وجاء في نص الأمر الملكي: «وبعد الاطلاع على برقية صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم ٣٠٠٢٦ بتاريخ ١٤٣١/٥/١١هـ المرفق بها محضر اللجنة العليا المشار إليها»

وقال خادم الحرمين الشريفين في نص الأمر: «وإطلاقاً من مسؤوليتنا تجاه الوطن والمواطن والمقيم استهداء بقول الحق جل جلاله (إننا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)».

وزاد الملك في نص أمره: «واستصحاباً لجسامة خطب هذه الفاجعة وما خلفته من مأس لا نزال نستشعر أحداثها المؤلمة وتداعياتها حتى نقف على الحقيقة بكامل تفاصيلها لإيقاع الجزاء الشرعي الرادع على كل من ثبت تورطه أو تقصيره في هذا المصائب المجمع، لا نخشى في الله لومة لائم فنعقبتنا ثم وطننا ومواطنونا ثم نحن وأعر ما نحافظ عليه ونرعاه، جاعلين نصب أعيننا ما يجب علينا من إبراء الذمة أمام



(«عكاظ» - ١٤٣٠/١٢/١٤هـ)

وزارة الشؤون البلدية والقروية إزالة العقوم الترابية التي تحيط بالأراضي الواقعة في بطون ومجاري الأودية.

٤ - تتولى وزارة المياه والكهرباء معالجة وضع بحيرة الصريف الصحي والعمل على التخلص منها نهائيا خلال عام من تاريخه.

٥ - إيقاف تطبيق المنح والبيع والتعويض مجاري السيول وبطون الأودية.

قالا:

١ - تتولى وزارة العدل العمل على استصدار نظام متكامل للتوثيق يشمل الشروط اللازمة في كتاب العدل وبقية الوثائق وتحديد اختصاصاتهم ومسؤولياتهم وإجراءات عملهم وطريقة محاسبتهم والعقوبات عن مخالفاتهم.

٢ - تعمل كل من وزارة العدل ووزارة الشؤون البلدية والقروية بالتنسيق حيال إصدار نظام ينظم تملك ومنح الإغارات لتلافي السلبيات السابقة والتي أدت إلى التعدي على الأراضي والتملك بطرق غير مشروعة بالمخالفة للأنظمة والتعليمات.

٢ - إنفاذ ماورد في الفقرة (٣) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٥١) بتاريخ ٤/٥/٢٨هـ بخصوص عمل مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية وهيئة المساحة الجيولوجية والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بإعداد دراسات عن المناطق المعرضة لأخطار السيول وأن تكون شاملة لجميع مناطق المملكة والاستفادة من ذلك في معالجة أوضاع الأودية ومجاري السيول على أن يكون بشكل عاجل.

٤ - تتولى هيئة الخبراء في مجلس الوزراء العمل على تطوير أنظمة الرقابة والضبط ووحدات الرقابة الداخلية بما يعينها من أداء مهامها المنوطة بها ولها الاستعانة بمن تراه من بيوت الخبرة المتخصصة سواء في الداخل أو الخارج.

٥ - تتولى وزارة الداخلية - المجلس الأعلى للدفاع المدني - تقويم إدارة الحداث والاستجابة من الجهات المعنية والاستفادة منها مستقبلا على مستوى المملكة.

٦ - تتولى اللجنة الوزارية المعنية بمعالجة وتطوير الأحياء العشوائية الإشراف على إعداد وتنفيذ مخطط جديد شامل ومتكامل لشرق محافظة جدة وتقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية وأمانة محافظة جدة بإعداد المخطط واعتماده وتنفيذه.

٧ - التأكيد على سرعة إنفاذ قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٦) بتاريخ ٤/١١/١٤هـ حول تحديد أراضي وقف العين العزيزية لغضمان منع التضييق عليها وتنمية إيراداتها ومراقبة تحصيلها من قبل جهة مستقلة وتأكيد إيقاف بيع أراضيها، وفقا لما صدر به الأمر رقم (١٧٦٠م) بتاريخ ٢٦/٣/١٤١٧هـ.

٨ - تشكيل لجنة من وزارة المالية، ديوان المراقبة العامة، هيئة الرقابة والتحقيق، وإدارة منطقة مكة المكرمة بحصر جميع الشركات والمؤسسات والمكاتب الاستشارية التي ثبت تقصيرها وإهمالها، ومن يتبين لا حقا تقصيره أو إهماله، ولحالة الجميع إلى اللجنة الوارد ذكرها بالمرأة (٧٨) من نظام المناقصات والمشتريات الحكومية.

٩ - تتولى وزارة الداخلية إدراج جرائم الفساد المالي والإداري ضمن الجرائم التي لا يشملها العفو الوارد في ضوء التعليمات والأوامر والتنظيمات المتعلقة بمكافحة الفساد.

رابعا: تتولى اللجنة العليا المشكلة بالأمر رقم (٢/٢٩٨) بتاريخ ١/٤/١٤٣١هـ متابعة تنفيذ التوصيات أنفة الذكر، واستكمال ما يلزم، والتعامل مع المستجديات، واقتراح ما تراه محققا للمصلحة.

خامسا: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه. عبد الله بن عبد العزيز.



صالح العلي

جبارة الصريصري

أسامة فقيه

إبراهيم الحقييل

عبدالله الحسين

إبراهيم العساف